سلسلة الكامل / كتاب رقم 48 /

الكامل في أسانيد و تصحيح حديث أن الفتنة في قوله تعالي (والفتنة أكبر من القتل) المراد بها الكفر / أي أن الكفر والشرك أعظم عند الله من القتل

لمؤلفه د / عامر أحمد الحسيني .. الكتاب مجاني

(نسخة جديدة بتحسين الخط وتكبيره لتيسير القراءة وخاصة علي أجهزة المحمول)

الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أن الفتنة في قوله تعالي (والفتنة أكبر من القتل) المراد بها الكفر / أي أن الكفر والشرك أعظم عند الله من القتل

المقدمة :

بسم الله وكفي ، وصلاة وسلاما علي عباده الذين اصطفي ، أما بعد :

بعد كتابي الأول (الكامل في السُّنن) أول كتاب علي الإطلاق يجمع السنة النبوية كلها بكل من رواها من الصحابة بكل ألفاظها ومتونها المختلفة ، من أصح الصحيح إلي أضعف الضعيف ، مع الحكم علي جميع الأحاديث ، وفيه (63,000 / الإصدار الرابع) ثلاثة وستون ألف حديث ، آثرت أن أجمع الأحاديث الواردة في بعض الأمور في كتب منفردة ، تسهيلا للوصول إليها وجمعها وقراءتها .

قال سبحانه (البقرة / 217) (يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه قل قتال فيه كبير وصد عن سبيل الله وكفر به والمسجد الحرام وإخراج أهله منه أكبر عند الله والفتنة أكبر من القتل)

قال الإمام الطبري في تفسيره (4 / 301) (والفتنة أكبر من القتل يعني الشرك أكبر وأعظم من القتل)

وفي الكتاب السابق رقم (47) (الكامل في أحاديث قول أبي طالب للنبي إن قوما قد أنصفوك يقولون لك لا تسبهم ولا تشتمهم ولا تسفههم ولا تقتحم مجالسهم حتي لا يسبوك ويشتموك ويؤذوك / 200 حديث) ،

كان من ضمن ما في الكتاب أحاديث أن النبي كان يأمر بالإغارة علي قوافل المشركين التجارية ليأخذونها غنائم ،

وأن بعض ذلك وقع في الأشهر الحرام فتكلم المشركون في ذلك ، فأنزل الله (والفتنة أكبر من القتل) ، وأن الفتنة المرادة في مثل ذلك هي الكفر ، فآثرت أن أفرد هذا الجزء من الأحاديث الواردة في الآية في كتاب مستقل ، وجمع أسانيده وبيان ثبوت الحديث .

__ تنبيه : صدرت نسخة جديدة من الكتب السابقة من سلسلة الكامل بتحسين الخط وتكبيره لتيسير القراءة وخاصة علي أجهزة المحمول .

___ المذهب المتبع في عرض وعدّ الأحاديث في كتاب (الكامل في السُّنن) وهذا الكتاب :

الناس ثلاثة في عرض الأحاديث وعدها ، الأول من يعد الحديث بناء علي المتن فقط ، وإن رواه (20) عشرون صحابيا فهو حديث واحد ، وإن روي من (50) خمسين طريقا فهو حديث واحد ، فيعدونه حديثا واحدا ،

المذهب الثاني : من يعد الحديث بناء علي طرقه ، فإن رُوي الحديث عن (10) عشرة من صحابة وعن كل صحابي من (3) ثلاث طرق ، فهذه (30) ثلاثون إسنادا ، ويعدونه (30) ثلاثين حديثا رغم أن المتن واحد ،

المذهب الثالث : من يعد الحديث بناء علي من رواه من الصحابة ، فإن روي الحديث عن (10) عشرة من الصحابة ، وعن كل صحابي من (3) ثلاث طرق ، فهذا معدود (10) عشرة أحاديث بناء علي أن هذا هو عدد الصحابة الذين رووا الحديث بغض النظر عن عدد الأسانيد الواصلة لكل صحابي ، وهذا المذهب الأخير هو المتبع في هذا الكتاب .... ولمزيد تفصيل راجع مقدمة كتاب (الكامل في السُّنن) .

__ درجات الأحاديث :

الحديث الصحيح : صحيح ، صحيح لغيره ، حسن ، حسن لغيره

الحديث الضعيف : ضعيف ، مرسل صحيح ، مرسل حسن ، مرسل ضعيف

الحديث المتروك : ضعيف جدا ، مرسل ضعيف جدا

الحديث المكذوب : مكذوب

__ الأحاديث الواردة في المسألة :

1_ روي البيهقي في الدلائل (3 / 18) عن عروة بن الزبير قال بعث رسول الله عبد الله بن جحش إلى نخلة فقال له كن بها حتى تأتينا بخبر من أخبار قريش ولم يأمره بقتال وذلك في الشهر الحرام ، وكتب له كتابا قبل أن يعلمه أين يسير ،

فقال اخرج أنت وأصحابك حتى إذا سرت يومين فافتح كتابك وانظر فيه فما أمرتك به فامض له ولا تستكرهن أحدا من أصحابك على الذهاب معك ، فلما سار يومين فتح الكتاب فإذا فيه أن امض حتى تنزل نخلة بين مكة والطائف فتأتينا من أخبار قريش بما اتصل إليك منهم ،

فقال لأصحابه حين قرأ الكتاب قال سمعا وطاعة ، من كان منكم له رغبة في الشهادة فلينطلق معي فإني ماض لأمر رسول الله ، ومن كره ذلك منكم فليرجع فإن رسول الله قد نهاني أن أستكره منكم أحدا ، فمضى معه القوم حتى إذا كانوا ببحران أضل سعد بن أبي وقاص وعتبة بن غزوان بعيرا لهما كانا يعتقبانه فتخلفا عليه يطلبانه ،

ومضى القوم حتى نزلوا نخلة ، فمر بهم عمرو بن الحضرمي والحكم بن كيسان وعثمان والمغيرة ابنا عبد الله معهم تجارة قدموا بها من الطائف أدم وزبيب ، فلما رآهم القوم أشرف لهم واقد بن عبد الله وكان قد حلق رأسه ، فلما رأوه حليقا قالوا عمار ليس عليكم منهم بأس ،

وائتمر القوم بهم أصحاب رسول الله وهو آخر يوم من رجب فقالوا لئن قتلتموهم إنكم لتقتلونهم في الشهر الحرام ، ولئن تركتموهم ليدخلن في هذه الليلة مكة الحرم فليمتنعن منكم ، فأجمع القوم على قتلهم فرمى واقد بن عبد الله التميمي عمرو بن الحضرمي بسهم فقتله ،

واستأسر عثمان بن عبد الله والحكم بن كيسان وهرب المغيرة فأعجزهم واستاقوا العير فقدموا بها على رسول الله ، فقال لهم ما والله أمرتكم بقتال في الشهر الحرام فأوقف رسول الله الأسيرين والعير فلم يأخذ منها شيئا ، فلما قال لهم رسول الله ما قال أسقط في أيديهم وظنوا أن قد هلكوا ،

وعنفهم إخوانهم من المسلمين ، وقالت قريش حين بلغهم أمر هؤلاء قد سفك محمد الدم الحرام وأخذ فيه المال وأسر فيه الرجال واستحل الشهر الحرام ، فأنزل الله في ذلك (يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه قل قتال فيه كبير وصد عن سبيل الله وكفر به والمسجد الحرام وإخراج أهله منه أكبر عند الله والفتنة أكبر من القتل) يقول الكفر بالله أكبر من القتل ،

فلما نزل ذلك أخذ رسول الله العير وفدى الأسيرين ، فقال المسلمون يا رسول الله أتطمع لنا أن تكون غزوة ، فأنزل الله فيها (إن الذين آمنوا والذين هاجروا وجاهدوا في سبيل الله أولئك يرجون رحمت الله) إلى آخر الآية وكانوا ثمانية وأميرهم التاسع عبد الله بن جحش . (مرسل صحيح)

2_ روي الطبري في الجامع (3 / 654) عن السدي الكبير (يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه قل قتال فيه كبير) وذلك أن رسول الله بعث سرية وكانوا سبعة نفر عليهم عبد الله بن جحش الأسدي وفيهم عمار بن ياسر وأبو حذيفة بن عتبة بن ربيعة وسعد بن أبي وقاص وعتبة بن غزوان السلمي حليف لبني نوفل وسهيل ابن بيضاء وعامر بن فهيرة وواقد بن عبد الله اليربوعي حليف لعمر بن الخطاب ،

وكتب مع ابن جحش كتابا وأمره أن لا يقرأه حتى ينزل بطن ملل ، فلما نزل ببطن ملل فتح الكتاب فإذا فيه أن سر حتى تنزل بطن نخلة . فقال لأصحابه من كان يريد الموت فليمض وليوص فإني موص وماض لأمر رسول الله فسار وتخلف عنه سعد بن أبي وقاص وعتبة بن غزوان أضلا راحلة لهما فأتيا بحران يطلبانها ،

وسار ابن جحش إلى بطن نخلة فإذا هم بالحكم بن كيسان وعبد الله بن المغيرة والمغيرة بن عثمان وعمرو بن الحضرمي . فاقتتلوا فأسروا الحكم بن كيسان وعبد الله بن المغيرة وانفلت المغيرة ، وقتل عمرو بن الحضرمي قتله واقد بن عبد الله فكانت أول غنيمة غنمها أصحاب محمد ،

فلما رجعوا إلى المدينة بالأسيرين وما غنموا من الأموال أراد أهل مكة أن يفادوا بالأسيرين فقال النبي حتى ننظر ما فعل صاحبانا ، فلما رجع سعد وصاحبه فادى بالأسيرين ففجر عليه المشركون وقالوا محمد يزعم أنه يتبع طاعة الله وهو أول من استحل الشهر الحرام وقتل صاحبنا في رجب ،

فقال المسلمون إنما قتلناه في جمادى وقيل في أول ليلة من رجب وآخر ليلة من جمادى وغمد المسلمون سيوفهم حين دخل رجب فأنزل الله يعير أهل مكة (يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه قل قتال فيه كبير) لا يحل وما صنعتم أنتم يا معشر المشركين أكبر من القتل في الشهر الحرام حين كفرتم بالله وصددتم عنه محمدا وأصحابه وإخراج أهل المسجد الحرام منه حين أخرجوا محمدا وأصحابه أكبر من القتل عند الله ،

والفتنة هي الشرك أعظم عند الله من القتل في الشهر الحرام ، فذلك قوله (وصد عن سبيل الله وكفر به والمسجد الحرام وإخراج أهله منه أكبر عند الله والفتنة أكبر من القتل) . (حسن لغيره)

3_ روي الطبري في الجامع (3 / 657) عن مقسم بن بجرة مولى ابن عباس قال لقي واقد بن عبد الله عمرو بن الحضرمي في أول ليلة من رجب وهو يرى أنه من جمادى فقتله وهو أول قتيل من المشركين ، فعيّر المشركون المسلمين فقالوا أتقتلون في الشهر الحرام ؟ فأنزل الله (يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه قل قتال فيه كبير وصد عن سبيل الله وكفر به والمسجد الحرام) ،

يقول وصد عن سبيل الله وكفر بالله ، (والمسجد الحرام) وصد عن المسجد الحرام وإخراج أهله منه أكبر عند الله من قتل عمرو بن الحضرمي ، (والفتنة) يقول الشرك الذي أنتم فيه أكبر من ذلك أيضا . قال الزهري وكان النبي فيما بلغنا يحرم القتال في الشهر الحرام ثم أحل بعد . (حسن لغيره)

4_ روي البيهقي في الدلائل (3 / 18) عن عروة بن الزبير قال بعث رسول الله عبد الله بن جحش إلى نخلة فقال له كن بها حتى تأتينا بخبر من أخبار قريش ولم يأمره بقتال وذلك في الشهر الحرام وكتب له كتابا قبل أن يعلمه أين يسير فقال اخرج أنت وأصحابك حتى إذا سرت يومين فافتح كتابك وانظر فيه ،

فما أمرتك به فامض له ولا تستكرهن أحدا من أصحابك على الذهاب معك ، فلما سار يومين فتح الكتاب فإذا فيه أن امض حتى تنزل نخلة بين مكة والطائف فتأتينا من أخبار قريش بما اتصل إليك منهم فقال لأصحابه حين قرأ الكتاب قال سمعا وطاعة من كان منكم له رغبة في الشهادة فلينطلق معي فإني ماض لأمر رسول الله ،

ومن كره ذلك منكم فليرجع فإن رسول الله قد نهاني أن أستكره منكم أحدا فمضى معه القوم حتى إذا كانوا ببحران أضل سعد بن أبي وقاص وعتبة بن غزوان بعيرا لهما كانا يعتقبانه فتخلفا عليه يطلبانه ، ومضى القوم حتى نزلوا نخلة فمر بهم عمرو بن الحضرمي والحكم بن كيسان وعثمان والمغيرة ابنا عبد الله معهم تجارة قدموا بها من الطائف أدم وزبيب ،

فلما رآهم القوم أشرف لهم واقد بن عبد الله وكان قد حلق رأسه ، فلما رأوه حليقا قالوا عمار ليس عليكم منهم بأس وائتمر القوم بهم أصحاب رسول الله وهو آخر يوم من رجب فقالوا لئن قتلتموهم إنكم لتقتلونهم في الشهر الحرام ولئن تركتموهم ليدخلن في هذه الليلة مكة الحرم فليمتنعن منكم ،

فأجمع القوم على قتلهم فرمى واقد بن عبد الله التميمي عمرو بن الحضرمي بسهم فقتله واستأسر عثمان بن عبد الله والحكم بن كيسان وهرب المغيرة فأعجزهم ، واستاقوا العير فقدموا بها على رسول الله فقال لهم ما والله أمرتكم بقتال في الشهر الحرام ، فأوقف رسول الله الأسيرين والعير فلم يأخذ منها شيئا ،

فلما قال لهم رسول الله ما قال أسقط في أيديهم وظنوا أن قد هلكوا وعنفهم إخوانهم من المسلمين وقالت قريش حين بلغهم أمر هؤلاء قد سفك محمد الدم الحرام وأخذ فيه المال وأسر فيه الرجال واستحل الشهر الحرام ، فأنزل الله في ذلك (يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه قل قتال فيه كبير وصد عن سبيل الله وكفر به والمسجد الحرام وإخراج أهله منه أكبر عند الله والفتنة أكبر من القتل) ،

يقول الكفر بالله أكبر من القتل فلما نزل ذلك أخذ رسول الله العير وفدى الأسيرين، فقال المسلمون يا رسول الله أتطمع لنا أن تكون غزوة فأنزل الله فيها (إن الذين آمنوا والذين هاجروا وجاهدوا في سبيل الله أولئك يرجون رحمت الله) إلى آخر الآية وكانوا ثمانية وأميرهم التاسع عبد الله بن جحش . (حسن لغيره)

5_ روي أبو يعلي في مسنده (1534) عن جندب بن عبد الله أن رسول الله بعث رهطا وبعث عليهم أبا عبيدة بن الجراح ، فلما أخذ ينطلق لكنه بكى صبابة إلى رسول الله فبعث رجلا مكانه يقال له عبد الله بن جحش وكتب له كتابا وأمره أن لا يكره أحدا من أصحابه على المسير معه ،

فلما قرأ الكتاب استرجع وقال سمع وطاعة يعني لله ورسوله خبرهم الخبر وقرأ عليهم الكتاب فرجع رجلان ومضى بقيتهم فلقوا ابن الحضرمي فقتلوه ، ولم يدرك ذاك اليوم من رجب أو من جمادى فقال المشركون للمسلمين فعلتم كذا وكذا في الشهر الحرام ، فأتوا رسول الله فحدثوه الحديث فأنزل الله (يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه قل قتال فيه كبير إلى قوله والفتنة أكبر من القتل) ،

قال الشرك ، قال بعض الذين كانوا في السرية والله ما قتله إلا واحد فإن يك خيرا فقد وليته وإن يك ذنبا فقد عملته وقال بعض المسلمين إن لم يكونوا أصابوا في شهرهم هذا وزرا فليس لهم فيه أجر ، فأنزل الله (إن الذين آمنوا والذين هاجروا وجاهدوا في سبيل الله أولئك يرجون رحمت الله والله غفور رحيم) . (صحيح)

6_ روي أبو نعيم في المعرفة (2478) عن ابن عباس قال بعث النبي مقدمه المدينة قبل بدر بشهرين عبد الله بن جحش في رهط من المهاجرين ثمانية نفر عبد الله تاسعهم وأميرهم وكتب له

كتابا وعهد إليه عهدا وكان أحد الثمانية خالد بن البكير فذكر قصة عمرو بن الحضرمي وما نزل الله في قوله (يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه) . (حسن)

7_ روي أبو نعيم في المعرفة (3841) عن ابن عباس أن النبي بعث صفوان بن بيضاء في سرية عبد الله بن جحش قبل الأبواء فغنموا وفيهم نزلت (يسألونك عن الشهر الحرام) . (حسن)

8_ روي أبو نعيم في المعرفة (6553) عن ابن عباس (يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه قل قتال فيه كبير وصد عن سبيل الله) قال بعث رسول الله عبد الله بن جحش في سرية فلقوا عمرو بن الحضرمي ببطن نخلة فتناول عمرو بن الحضرمي رسول الله وفي أصحاب عبد الله بن جحش رجل يقال له واقد بن عبد الله ،

فوضع سهما في كبد قوسه فرمى عمرا فقتله فكتبوا إلى أهل مكة أن محمدا وأصحابه ينهون عن القتال في الشهر الحرام وهم يقتلون فيه ، وكان المسلمون يرون أنه آخر يوم من جمادى الآخرة وكان أول يوم من رجب فأنزل الله (يسألونك عن الشهر الحرام) الآية فأحل الله القتال فيه فقاتلوها . (حسن)

9_ روي ابن مندة في المعرفة (496) عن عائذ بن سعيد الجسري قال وفدنا على النبي فقال سمير بن زهير يا رسول الله إن أخي سلمة بن زهير خرج مهاجرا إلى الله ورسوله فقتلوه في الشهر الحرام فعقله النبي بخمسين من الإبل . (حسن)

10_ روي البيهقي في الكبري (9 / 56) عن موسي بن عقبة وعروة بن الزبير قال بعث رسول الله عبد الله بن جحش إلى نخلة فقال له كن بها حتى تأتينا بخبر من أخبار قريش ولم يأمره بقتال وذلك في الشهر الحرام وكتب له كتابا قبل أن يعلمه أين يسير ،

فقال اخرج أنت وأصحابك حتى إذا سرت يومين فافتح كتابك وانظر فيه فما أمرتك فيه فامض له ولا تستكرهن أحدا من أصحابك على الذهاب معك فلما سار يومين فتح الكتاب فإذا فيه أن امض حتى تنزل نخلة فتأتينا من أخبار قريش بما يصل إليك منهم فقال لأصحابه حين قرأ الكتاب سمعا وطاعة ،

من كان منكم له رغبة في الشهادة فلينطلق معي فإني ماض لأمر رسول الله ومن كره ذلك منكم فليرجع فإن رسول الله قد نهاني أن أستكره منكم أحدا فمضى معه القوم حتى إذا كان ببحران أضل سعد بن أبي وقاص وعتبة بن غزوان بعيرا لهما كانا يعتقبانه فتخلفا عليه يطلبانه ومضى القوم ،

حتى نزلوا نخلة فمر بهم عمرو بن الحضرمي والحكم بن كيسان وعثمان والمغيرة ابنا عبد الله معهم تجارة قدموا بها من الطائف أدم وزبيب فلما رآهم القوم أشرف لهم واقد بن عبد الله وكان قد حلق رأسه فلما رأوه حليقا قالوا عمار ليس عليكم منهم بأس وائتمر القوم بهم يعني أصحاب رسول الله في آخر يوم من رجب ،

فقالوا لئن قتلتموهم إنكم لتقتلونهم في الشهر الحرام ولئن تركتموهم ليدخلن في هذه الليلة الحرم فليمتنعن منكم فأجمع القوم على قتلهم فرمى واقد بن عبد الله التميمي عمرو بن الحضرمي بسهم فقتله واستأسر عثمان بن عبد الله والحكم بن كيسان وهرب المغيرة وأعجزهم واستاقوا العير فقدموا بها على رسول الله ،

فقال لهم والله ما أمرتكم بالقتال في الشهر الحرام فأوقف رسول الله الأسيرين والعير فلم يأخذ منها شيئا فلما قال لهم رسول الله ما قال أسقط في أيديهم وظنوا أن قد هلكوا وعنفهم إخوانهم من المسلمين وقالت قريش حين بلغهم أمر هؤلاء قد سفك محمد الدم في الشهر الحرام وأخذ فيه المال وأسر فيه الرجال واستحل الشهر الحرام ،

فأنزل الله في ذلك (يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه قل قتال فيه كبير وصد عن سبيل الله وكفر به والمسجد الحرام وإخراج أهله منه أكبر عند الله والفتنة أكبر من القتل) يقول الكفر بالله أكبر من القتل فلما نزل ذلك أخذ رسول الله العير وفدى الأسيرين ،

فقال المسلمون أتطمع لنا أن تكون غزوة فأنزل الله فيهم (إن الذين آمنوا والذين هاجروا إلى قوله أولئك يرجون رحمت الله) إلى آخر الآية وكانوا ثمانية وأميرهم التاسع عبد الله بن جحش . (حسن لغيره)

11_ روي البيهقي في الكبري (9 / 10) عن جندب بن عبد الله قال بعث رسول الله رهطا واستعمل عليهم عبيدة بن الحارث قال فلما انطلق ليتوجه بكى صبابة إلى رسول الله فبعث مكانه رجلا يقال له عبد الله بن جحش وكتب له كتابا وأمره أن لا يقرأه إلا لمكان كذا وكذا لا تكرهن من أصحابك على المسير معك ،

فلما صار إلى ذلك الموضع قرأ الكتاب واسترجع قال سمعا وطاعة لله ورسوله قال فرجع رجلا من أصحابه ومضى بقيتهم معه فلقوا ابن الحضرمي فقتلوه فلم يدر ذلك من رجب أو من جمادى الآخرة فقال المشركون قتلهم في الشهر الحرام فنزلت (يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه قل

قتال فيه كبير إلى قوله والفتنة أكبر من القتل) ، قال فقال بعض المسلمين لئن كانوا أصابوا خيرا ما لهم أجر فنزلت (إن الذين آمنوا والذين هاجروا وجاهدوا في سبيل الله أولئك يرجون رحمت الله والله غفور رحيم) . (صحيح)

12_ روي الطبري في الجامع (3 / 658) عن أبي مالك الغفاري قال بعث رسول الله عبد الله بن جحش في جيش فلقي ناسا من المشركين ببطن نخلة المسلمون يحسبون أنه آخر يوم من جمادى وهو أول يوم من رجب فقتل المسلمون ابن الحضرمي فقال المشركون ألستم تزعمون أنكم تحرمون الشهر الحرام والبلد الحرام ؟

وقد قتلتم في الشهر الحرام ! فأنزل الله (يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه إلى قوله أكبر عند الله) من الذي استكبرتم من قتل ابن الحضرمي (والفتنة) التي أنتم عليها مقيمون يعني الشرك (أكبر من القتل) . (حسن لغيره)

13_ روي الطبري في الجامع (3 / 655) عن جندب بن عبد الله عن رسول الله أنه بعث رهطا فبعث عليهم أبا عبيدة ، فلما أخذ لينطلق بكى صبابة إلى رسول الله فبعث رجلا مكانه يقال له عبد الله بن جحش وكتب له كتابا وأمره أن لا يقرأ الكتاب حتى يبلغ كذا وكذا ولا تكرهن أحدا من أصحابك على السير معك ،

فلما قرأ الكتاب استرجع وقال سمعا وطاعة لأمر الله ورسوله . فخبرهم الخبر وقرأ عليهم الكتاب . فرجع رجلان ومضى بقيتهم . فلقوا ابن الحضرمي فقتلوه ولم يدروا ذلك اليوم من رجب أو من جمادى ؟ فقال المشركون للمسلمين فعلتم كذا وكذا في الشهر الحرام ،

فأتوا النبي فحدثوه الحديث فأنزل الله (يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه قل قتال فيه كبير وصد عن سبيل الله وكفر به والمسجد الحرام وإخراج أهله منه أكبر عند الله والفتنة أكبر من القتل) والفتنة هي الشرك . (حسن لغيره)

14_ روي الطبري في الجامع (3 / 650) عن عروة بن الزبير قال بعث رسول الله عبد الله بن جحش في رجب مقفله من بدر الأولى وبعث معه بثمانية رهط من المهاجرين ليس فيهم من الأنصار أحد وكتب له كتابا وأمره أن لا ينظر فيه حتى يسير يومين ثم ينظر فيه فيمضي لما أمره ولا يستكره من أصحابه أحدا ،

وكان أصحاب عبد الله بن جحش من المهاجرين من بني عبد شمس أبو حذيفة بن عتبة بن ربيعة بن عبد شمس ثم من حلفائهم عبد الله بن جحش بن رياب وهو أمير القوم وعكاشة بن محصن بن حرثان أحد بني أسد بن خزيمة ومن بني نوفل بن عبد مناف عتبة بن غزوان حليف لهم ومن بني زهرة بن كلاب سعد بن أبي وقاص ،

ومن بني عدي بن كعب عامر بن ربيعة حليف لهم وواقد بن عبد الله بن مناف بن عرين بن ثعلبة بن يربوع بن حنظلة وخالد بن البكير أحد بني سعد بن ليث حليف لهم ومن بني الحارث بن فهر سهيل ابن بيضاء . فلما سار عبد الله بن جحش يومين فتح الكتاب ونظر فيه فإذا فيه وإذا نظرت إلى كتابي هذا فسر حتى تنزل نخلة بين مكة والطائف فترصد بها قريشا وتعلم لنا من أخبارهم ،

فلما نظر عبد الله بن جحش في الكتاب قال سمعا وطاعة ثم قال لأصحابه قد أمرني رسول الله أن أمضي إلى نخلة فأرصد بها قريشا حتى آتيه منهم بخبر وقد نهاني أن أستكره أحدا منكم فمن كان منكم يريد الشهادة ويرغب فيها فلينطلق ومن كره ذلك فليرجع فأما أنا فماض لأمر رسول الله ،

فمضى ومضى أصحابه معه فلم يتخلف عنه أحد وسلك على الحجاز حتى إذا كان بمعدن فوق الفرع يقال له بحران أضل سعد بن أبي وقاص وعتبة بن غزوان بعيرا لهما كانا عليه يعتقبانه فتخلفا عليه في طلبه ومضى عبد الله بن جحش وبقية أصحابه حتى نزل بنخلة ،

فمرت به عير لقريش تحمل زبيبا وأدما وتجارة من تجارة قريش فيها منهم عمرو بن الحضرمي وعثمان بن عبد الله بن المغيرة وأخوه نوفل بن عبد الله بن المغيرة المخزوميان والحكم بن كيسان مولى هشام بن المغيرة ،

فلما رآهم القوم هابوهم وقد نزلوا قريبا منهم فأشرف لهم عكاشة بن محصن وقد كان حلق رأسه ، فلما رأوه أمنوا وقالوا عمار فلا بأس علينا منهم وتشاور القوم فيهم وذلك في آخر يوم من جمادى فقال القوم والله لئن تركتم القوم هذه الليلة ليدخلن الحرم فليمتنعن به منكم ولئن قتلتموهم لتقتلنهم في الشهر الحرام ،

فتردد القوم فهابوا الإقدام عليهم ثم شجعوا عليهم وأجمعوا على قتل من قدروا عليه منهم وأخذ ما معهم فرمى واقد بن عبد الله التميمي عمرو بن الحضرمي بسهم فقتله واستأسر عثمان بن عبد الله والحكم بن كيسان وأفلت نوفل بن عبد الله فأعجزهم . وقدم عبد الله بن جحش وأصحابه بالعير والأسيرين ،

حتى قدموا على رسول الله بالمدينة وقد ذكر بعض آل عبد الله بن جحش أن عبد الله بن جحش قال لأصحابه إن لرسول الله مما غنمتم الخمس وذلك قبل أن يفرض الخمس من الغنائم . فعزل

لرسول الله خمس العير وقسم سائرها بين أصحابه فلما قدموا على رسول الله قال ما أمرتكم بقتال في الشهر الحرام ،

فوقف العير والأسيرين وأبى أن يأخذ من ذلك شيئا فلما قال رسول الله ذلك سقط في أيدي القوم وظنوا أنهم قد هلكوا وعنفهم المسلمون فيما صنعوا وقالوا لهم صنعتم ما لم تؤمروا به وقاتلتم في الشهر الحرام ولم تؤمروا بقتال وقالت قريش قد استحل محمد وأصحابه الشهر الحرام فسفكوا فيه الدم وأخذوا فيه الأموال وأسروا ،

فقال من يرد ذلك عليهم من المسلمين ممن كان بمكة إنما أصابوا ما أصابوا في جمادى ؛ وقالت يهود تتفاءل بذلك على رسول الله عمرو بن الحضرمي قتله واقد بن عبد الله عمرو عمرت الحرب والحضرمي حضرت الحرب وواقد بن عبد الله وقدت الحرب فجعل الله عليهم ذلك وبهم ،

فلما أكثر الناس في ذلك أنزل الله على رسوله (يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه (أي عن قتال فيه (قل قتال فيه كبير) إلى قوله (والفتنة أكبر من القتل) أي إن كنتم قتلتم في الشهر الحرام فقد صدوكم عن سبيل الله مع الكفر به وعن المسجد الحرام وإخراجكم عنه إذ أنتم أهله وولاته أكبر عند الله من قتل من قتلتم منهم ،

(والفتنة أكبر من القتل) أي قد كانوا يفتنون المسلم عن دينه حتى يردوه إلى الكفر بعد إيمانه وذلك أكبر عند الله من القتل ، (ولا يزالون يقاتلونكم حتى يردوكم عن دينكم إن استطاعوا) أي هم مقيمون على أخبث ذلك وأعظمه غير تائبين ولا نازعين ، فلما نزل القرآن بهذا من الأمر وفرج الله عن المسلمين ما كانوا فيه من الشفق قبض رسول الله العير والأسيرين . (مرسل صحيح)

__ أسانيد الحديث :

1_ روي أبو يعلي في مسنده (1534) عن عبد الأعلي بن حماد الباهلي عن معتمر بن سليمان عن سليمان بن طرخان عن حضرمي بن لاحق عن حريث بن سليمان عن جندب بن عبد الله أن رسول الله بعث رهطا وبعث عليهم أبا عبيدة بن الجراح ، فلما أخذ ينطلق لكنه بكى صبابة إلى رسول الله فبعث رجلا مكانه يقال له عبد الله بن جحش وكتب له كتابا وأمره أن لا يكره أحدا من أصحابه على المسير معه ،

فلما قرأ الكتاب استرجع وقال سمع وطاعة يعني لله ورسوله خبرهم الخبر وقرأ عليهم الكتاب فرجع رجلان ومضى بقيتهم فلقوا ابن الحضرمي فقتلوه ، ولم يدرك ذاك اليوم من رجب أو من جمادى فقال المشركون للمسلمين فعلتم كذا وكذا في الشهر الحرام ، فأتوا رسول الله فحدثوه الحديث فأنزل الله (يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه قل قتال فيه كبير إلى قوله والفتنة أكبر من القتل) ،

قال الشرك ، قال بعض الذين كانوا في السرية والله ما قتله إلا واحد فإن يك خيرا فقد وليته وإن يك ذنبا فقد عملته وقال بعض المسلمين إن لم يكونوا أصابوا في شهرهم هذا وزرا فليس لهم فيه أجر ، فأنزل الله (إن الذين آمنوا والذين هاجروا وجاهدوا في سبيل الله أولئك يرجون رحمت الله والله غفور رحيم) . (صحيح) وهذا إسناد صحيح ورجاله ثقات ولا علة فيه .

2_ روي الطبري في الجامع (3 / 654) عن موسي بن هارون الهمداني عن عمرو بن حماد القناد عن أسباط بن نصر عن السدي الكبير (يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه قل قتال فيه كبير) وذلك أن رسول الله بعث سرية وكانوا سبعة نفر عليهم عبد الله بن جحش الأسدي ،

وفيهم عمار بن ياسر وأبو حذيفة بن عتبة بن ربيعة وسعد بن أبي وقاص وعتبة بن غزوان السلمي حليف لبني نوفل وسهيل ابن بيضاء وعامر بن فهيرة وواقد بن عبد الله اليربوعي حليف لعمر بن الخطاب ،

وكتب مع ابن جحش كتابا وأمره أن لا يقرأه حتى ينزل بطن ملل ، فلما نزل ببطن ملل فتح الكتاب فإذا فيه أن سر حتى تنزل بطن نخلة . فقال لأصحابه من كان يريد الموت فليمض وليوص فإني موص وماض لأمر رسول الله فسار وتخلف عنه سعد بن أبي وقاص وعتبة بن غزوان أضلا راحلة لهما فأتيا بحران يطلبانها ،

وسار ابن جحش إلى بطن نخلة فإذا هم بالحكم بن كيسان وعبد الله بن المغيرة والمغيرة بن عثمان وعمرو بن الحضرمي . فاقتتلوا فأسروا الحكم بن كيسان وعبد الله بن المغيرة وانفلت المغيرة ، وقتل عمرو بن الحضرمي قتله واقد بن عبد الله فكانت أول غنيمة غنمها أصحاب محمد ،

فلما رجعوا إلى المدينة بالأسيرين وما غنموا من الأموال أراد أهل مكة أن يفادوا بالأسيرين فقال النبي حتى ننظر ما فعل صاحبانا ، فلما رجع سعد وصاحبه فادى بالأسيرين ففجر عليه المشركون وقالوا محمد يزعم أنه يتبع طاعة الله وهو أول من استحل الشهر الحرام وقتل صاحبنا في رجب ،

فقال المسلمون إنما قتلناه في جمادى وقيل في أول ليلة من رجب وآخر ليلة من جمادى وغمد المسلمون سيوفهم حين دخل رجب فأنزل الله يعير أهل مكة (يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه قل قتال فيه كبير) لا يحل وما صنعتم أنتم يا معشر المشركين أكبر من القتل في الشهر الحرام حين كفرتم بالله وصددتم عنه محمدا وأصحابه وإخراج أهل المسجد الحرام منه حين أخرجوا محمدا وأصحابه أكبر من القتل عند الله ،

والفتنة هي الشرك أعظم عند الله من القتل في الشهر الحرام ، فذلك قوله (وصد عن سبيل الله وكفر به والمسجد الحرام وإخراج أهله منه أكبر عند الله والفتنة أكبر من القتل) . (حسن لغيره) . وهذا إسناد ضعيف لإرساله ورجاله بين ثقة وصدوق ، ويشهد للحديث وروده من طرق أخري .

3_ روي الطبري في الجامع (3 / 657) عن الحسن بن أبي ربيع الجرجاني عن عبد الرزاق الصنعاني عن معمر بن أبي عمرو عن ابن شهاب الزهري وعثمان بن عمرو الجزري عن مقسم بن بجرة مولى ابن عباس قال لقي واقد بن عبد الله عمرو بن الحضرمي في أول ليلة من رجب وهو يرى أنه من جمادى فقتله وهو أول قتيل من المشركين ، فعيّر المشركون المسلمين فقالوا أتقتلون في الشهر الحرام ؟ فأنزل الله (يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه قل قتال فيه كبير وصد عن سبيل الله وكفر به والمسجد الحرام) ،

يقول وصد عن سبيل الله وكفر بالله ، (والمسجد الحرام) وصد عن المسجد الحرام وإخراج أهله منه أكبر عند الله من قتل عمرو بن الحضرمي ، (والفتنة) يقول الشرك الذي أنتم فيه أكبر من ذلك أيضا . قال الزهري وكان النبي فيما بلغنا يحرم القتال في الشهر الحرام ثم أحل بعد . (حسن لغيره) . وهذا إسناد ضعيف لإرساله ورجاله بين ثقة وصدوق ، ويشهد للحديث وروده من طرق أخري .

4_ روي في تفسير مجاهد (1 / 232) عن عبد الرحمن بن الحسن الأسدي عن ابن ديزيل عن آدم بن أبي إياس عن ورقاء بن عمر عن الحصين بن عبد الرحمن السلمي عن غزوان الغفاري بنحو الحديث السابق .

وهذا إسناد ضعيف لإرساله ورجاله ثقات سوي عبد الرحمن الأسدي وهو صدوق وإنما أنكروا عليه الرواية عن ابن ديزيل ، وهو وإن لم يسمع منه فقد روي من كتبه ،

قال الذهبي في السير في ترجمة أحمد بن عبيد الهمذاني (هو آخر من روي عن ابن ديزيل ، وادعي ابن عمه عبد الرحمن بن الحسن الرواية عن ابن ديزيل فأُنكر عليه ، فلما مات أحمد روي كتب ابن ديزيل فضعفوه) ، وعلي كل فلم يتفرد بالحديث .

5_ روي البيهقي في الدلائل (3 / 18) عن أبي عبد الله الحاكم وأبي سعيد بن موسي بن شاذان عن محمد بن يعقوب الأموي عن أحمد بن عبد الجبار العطاردي عن يونس بن بكير الشيباني عن ابن إسحاق القرشي عن يزيد بن رومان عن عروة بن الزبير قال بعث رسول الله عبد الله بن جحش إلى نخلة فقال له كن بها حتى تأتينا بخبر من أخبار قريش ولم يأمره بقتال وذلك في الشهر الحرام وكتب له كتابا قبل أن يعلمه أين يسير فقال اخرج أنت وأصحابك حتى إذا سرت يومين فافتح كتابك وانظر فيه ،

فما أمرتك به فامض له ولا تستكرهن أحدا من أصحابك على الذهاب معك ، فلما سار يومين فتح الكتاب فإذا فيه أن امض حتى تنزل نخلة بين مكة والطائف فتأتينا من أخبار قريش بما اتصل إليك

منهم فقال لأصحابه حين قرأ الكتاب قال سمعا وطاعة من كان منكم له رغبة في الشهادة فلينطلق معي فإني ماض لأمر رسول الله ،

ومن كره ذلك منكم فليرجع فإن رسول الله قد نهاني أن أستكره منكم أحدا فمضى معه القوم حتى إذا كانوا ببحران أضل سعد بن أبي وقاص وعتبة بن غزوان بعيرا لهما كانا يعتقبانه فتخلفا عليه يطلبانه ، ومضى القوم حتى نزلوا نخلة فمر بهم عمرو بن الحضرمي والحكم بن كيسان وعثمان والمغيرة ابنا عبد الله معهم تجارة قدموا بها من الطائف أدم وزبيب ،

فلما رآهم القوم أشرف لهم واقد بن عبد الله وكان قد حلق رأسه ، فلما رأوه حليقا قالوا عمار ليس عليكم منهم بأس وائتمر القوم بهم أصحاب رسول الله وهو آخر يوم من رجب فقالوا لئن قتلتموهم إنكم لتقتلونهم في الشهر الحرام ولئن تركتموهم ليدخلن في هذه الليلة مكة الحرم فليمتنعن منكم ،

فأجمع القوم على قتلهم فرمى واقد بن عبد الله التميمي عمرو بن الحضرمي بسهم فقتله واستأسر عثمان بن عبد الله والحكم بن كيسان وهرب المغيرة فأعجزهم ، واستاقوا العير فقدموا بها على رسول الله فقال لهم ما والله أمرتكم بقتال في الشهر الحرام ، فأوقف رسول الله الأسيرين والعير فلم يأخذ منها شيئا ،

فلما قال لهم رسول الله ما قال أسقط في أيديهم وظنوا أن قد هلكوا وعنفهم إخوانهم من المسلمين وقالت قريش حين بلغهم أمر هؤلاء قد سفك محمد الدم الحرام وأخذ فيه المال وأسر فيه الرجال واستحل الشهر الحرام ، فأنزل الله في ذلك (يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه قل قتال

فيه كبير وصد عن سبيل الله وكفر به والمسجد الحرام وإخراج أهله منه أكبر عند الله والفتنة أكبر من القتل) ،

يقول الكفر بالله أكبر من القتل فلما نزل ذلك أخذ رسول الله العير وفدى الأسيرين، فقال المسلمون يا رسول الله أتطمع لنا أن تكون غزوة فأنزل الله فيها (إن الذين آمنوا والذين هاجروا وجاهدوا في سبيل الله أولئك يرجون رحمت الله) إلى آخر الآية وكانوا ثمانية وأميرهم التاسع عبد الله بن جحش . (حسن لغيره)

وهذا إسناد ضعيف لإرساله ، ورجاله ثقات ، ويشهد للحديث وروده من طرق أخري ، أما أحمد العطاردي وهو ثقة وإنما عابوا عليه أن حدث من كتب أبيه بغير سماع ، قال الدارقطني (لا بأس به) ، وقال أبو يعلي (ليس في حديثه مناكير ، لكنه روي عن القدماء فاتهموه لذلك) ،

وذكره ابن حبان في الثقات وقال (ربما خالف) ، وهذه كبيرة من ابن حبان لأنه ممن يضعف الراوي بالغلطة والغلطتين ، وقال ابن عدي (رأيت أهل العراق مجمعين علي ضعفه ، ولا يُعرف له حديث منكر وإنما ضعفوه لأنه لم يلق من حدث) ،

وقال الدارقطني (سماعه من كتب أبيه وأبوه ثقة) ، لذا فالرجل في نفسه صدوق علي الأقل إن لم يكن ثقة وإنما ضعفه من يري أنه لا أن يكن سماعه مباشرا ، وحتي هذا ليس بتضعيف للرجل في نفسه وإنما تضعيف للسماع .

6_ روي أبو نعيم في المعرفة (2478) عن إبراهيم بن أحمد المقرئ عن أحمد بن الفرج الجشمي عن حفص بن عمر الدوري عن محمد بن مروان السدي عن حماد بن السائب الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس قال

بعث النبي مقدمه المدينة قبل بدر بشهرين عبد الله بن جحش في رهط من المهاجرين ثمانية نفر عبد الله تاسعهم وأميرهم وكتب له كتابا وعهد إليه عهدا وكان أحد الثمانية خالد بن البكير فذكر قصة عمرو بن الحضرمي وما نزل الله في قوله (يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه) . (حسن)

وهذا إسناد ضعيف لضعف محمد السدي وحماد الكلبي وباقي رجاله بين ثقة وصدوق ، أما حماد الكلبي فضعيف فقط وليس بمتروك ولا كذاب ، وأنكروا عليه أمورا في تفسيره وفي بدعته فقد كان مرجئا ،

أما في الحديث فضعيف ، وبعد أن فصّل في أحاديثه ابن عدي في الكامل قال (له أحاديث صالحة إذا روي عن أبي صالح في التفسير ، وأما الحديث خاصة إذا روي عن ابن عباس ففيه مناكير ، ولشهرته بين الضعفاء يُكتي حديثه) ، وصدق والرجل ضعيف فقط .

أما محمد بن مروان فضعفه أبو يعلي والدارقطني وابن نمير وابن معين وابن شاهين والفسوي والبيهقي ، لكن تركه أبو حاتم وابن حنبل والنسائي والبخاري والساجي ، إلا أن الرجل توبع علي أكثر حديثه ، وأقصي ما فيه سوء الحفظ ، وليس هو من الكذب في شئ .

7_ روي أبو نعيم في المعرفة (3841) عن محمد بن إبراهيم القرشي وعلي بن يعقوب الهمداني عن أحمد بن إبراهيم القرشي عن محمد بن عائذ عن محمد بن شعيب عن عثمان بن عطاء الخراساني عن

عطاء بن أبي مسلم عن عكرمة عن ابن عباس أن النبي بعث صفوان بن بيضاء في سرية عبد الله بن جحش قبل الأبواء فغنموا وفيهم نزلت (يسألونك عن الشهر الحرام) . (حسن)

وهذا إسناد ضعيف لضعف عثمان بن عطاء وباقي رجاله ثقات ، لكن يشهد للحديث ثبوته من طرق أخري ، وعثمان بن عطاء ضعيف فقط وأخطأ من قال متروك ،

قال دحيم الدمشقي (لا بأس به) ، وضعفه أبو حاتم وابن حبان وأبو أحمد وأبو نعيم والبيهقي والنسائي والبخاري وابن المديني ومسلم وابن خزيمة وابن معين ، وإنما تركه الفلاس وحده وتشدد وأخطأ ، وأصاب ابن حجر حين لخص حاله في التقريب فقال (ضعيف) .

8_ روي أبو نعيم في المعرفة (6553) عن علي بن حميد الواسطي عن أسلم بن سهل عن وهبان بن بقية عن خالد الطحان عن سعيد بن المرزبان البقال عن عكرمة عن ابن عباس (يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه قل قتال فيه كبير وصد عن سبيل الله) قال بعث رسول الله عبد الله بن جحش في سرية فلقوا عمرو بن الحضرمي ببطن نخلة فتناول عمرو بن الحضرمي رسول الله وفي أصحاب عبد الله بن جحش رجل يقال له واقد بن عبد الله ،

فوضع سهما في كبد قوسه فرمى عمرا فقتله فكتبوا إلى أهل مكة أن محمدا وأصحابه ينهون عن القتال في الشهر الحرام وهم يقتلون فيه ، وكان المسلمون يرون أنه آخر يوم من جمادى الآخرة وكان أول يوم من رجب فأنزل الله (يسألونك عن الشهر الحرام) الآية فأحل الله القتال فيه فقاتلوها . (حسن)

وهذا إسناد حسن ورجاله ثقات سوي سعيد البقال وهو صدوق أخطأ في بضعة أحاديث فقط وعلي الواسطي مستور لا بأس به ،

أما سعيد بن المرزبان البقال فقال البخاري (مقارب الحديث) ، وقال حماد الدمشقي (ثقة) ، وقال السجي (صدوق فيه ضعف) ، وحسّن له الترمذي في سننه ، وصحح له الحاكم في المستدرك ،

لكن ضعفه أبو زرعة وأبو حاتم وأبو داود وابن حبان وابن حنبل والعجلي والنسائي وابن معين والفسوي ، وقال ابن عدي (حديث عنه شعبة والثوري وابن عيينة وغيرهم من ثقات الناس ، وله من الحديث شئ صالح ، وهو في جملة ضعفاء الكوفة الذين يُجمع حديثهم ولا يُترك) ،

وإنما دعاني لقولي أن الرجل لا بأس به أنه وإن كان فيه ضعف في حفظه إلا أنه توبع علي أحاديثه ولم يتفرد بها ، فثبت عدم خطؤه فيما روي ، فصار لا بأس به في المجمل ، وعلي كل فلم يتفرد بالحديث .

9_ روي البيهقي في الكبري (9 / 56) عن أبي عبد الله الحاكم وأحمد بن الحسن القاضي عن محمد بن يعقوب الأموي عن أحمد بن عبد الجبار العطاردي عن يونس بن بكير عن ابن إسحاق اقلرشي عن يزيد بن رومان عن عروة بن الزبير قال بعث رسول الله عبد الله بن جحش إلى نخلة فقال له كن بها حتى تأتينا بخبر من أخبار قريش ولم يأمره بقتال وذلك في الشهر الحرام وكتب له كتابا قبل أن يعلمه أين يسير ،

فقال اخرج أنت وأصحابك حتى إذا سرت يومين فافتح كتابك وانظر فيه فما أمرتك فيه فامض له ولا تستكرهن أحدا من أصحابك على الذهاب معك فلما سار يومين فتح الكتاب فإذا فيه أن امض حتى تنزل نخلة فتأتينا من أخبار قريش بما يصل إليك منهم فقال لأصحابه حين قرأ الكتاب سمعا وطاعة ،

من كان منكم له رغبة في الشهادة فلينطلق معي فإني ماض لأمر رسول الله ومن كره ذلك منكم فليرجع فإن رسول الله قد نهاني أن أستكره منكم أحدا فمضى معه القوم حتى إذا كان ببحران أضل سعد بن أبي وقاص وعتبة بن غزوان بعيرا لهما كانا يعتقبانه فتخلفا عليه يطلبانه ومضى القوم ،

حتى نزلوا نخلة فمر بهم عمرو بن الحضرمي والحكم بن كيسان وعثمان والمغيرة ابنا عبد الله معهم تجارة قدموا بها من الطائف أدم وزبيب فلما رآهم القوم أشرف لهم واقد بن عبد الله وكان قد حلق رأسه فلما رأوه حليقا قالوا عمار ليس عليكم منهم بأس وائتمر القوم بهم يعني أصحاب رسول الله في آخر يوم من رجب ،

فقالوا لئن قتلتموهم إنكم لتقتلونهم في الشهر الحرام ولئن تركتموهم ليدخلن في هذه الليلة الحرم فليمتنعن منكم فأجمع القوم على قتلهم فرمى واقد بن عبد الله التميمي عمرو بن الحضرمي بسهم فقتله واستأسر عثمان بن عبد الله والحكم بن كيسان وهرب المغيرة وأعجزهم واستاقوا العير فقدموا بها على رسول الله ،

فقال لهم والله ما أمرتكم بالقتال في الشهر الحرام فأوقف رسول الله الأسيرين والعير فلم يأخذ منها شيئا فلما قال لهم رسول الله ما قال أسقط في أيديهم وظنوا أن قد هلكوا وعنفهم إخوانهم

من المسلمين وقالت قريش حين بلغهم أمر هؤلاء قد سفك محمد الدم في الشهر الحرام وأخذ فيه المال وأسر فيه الرجال واستحل الشهر الحرام ،

فأنزل الله في ذلك (يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه قل قتال فيه كبير وصد عن سبيل الله وكفر به والمسجد الحرام وإخراج أهله منه أكبر عند الله والفتنة أكبر من القتل) يقول الكفر بالله أكبر من القتل فلما نزل ذلك أخذ رسول الله العير وفدى الأسيرين ،

فقال المسلمون أتطمع لنا أن تكون غزوة فأنزل الله فيهم (إن الذين آمنوا والذين هاجروا إلى قوله أولئك يرجون رحمت الله) إلى آخر الآية وكانوا ثمانية وأميرهم التاسع عبد الله بن جحش . (حسن لغيره)

ورواه عن محمد بن الحسين المتوثي عن محمد بن عبد الله العبدي عن القاسم الجوهري عن إسماعيل بن أبي أويس عن إسماعيل بن إبراهيم القرشي عن موسي بن عقبة .

وكلاهما إسناد ضعيف للإرسال ، ورجالهما ثقات ، أما أحمد العطاردي فصدوق إن لم يكن ثقة وسبق بيان حاله ، ويشهد للحديث وروده من طرق أخري تشهد له .

10_ روي البيهقي في الكبري (9 / 10) عن عبد العزيز بن محمد العطار عن عثمان بن أحمد الدقاق عن عبد الملك بن محمد الرقاشي عن محمد بن عبد الله الرقاشي عن معتمر بن سليمان عن سليمان بن طرخان عن حضرمي بن لاحق عن حريث بن حسان

عن جندب بن عبد الله قال بعث رسول الله رهطا واستعمل عليهم عبيدة بن الحارث قال فلما انطلق ليتوجه بكى صبابة إلى رسول الله فبعث مكانه رجلا يقال له عبد الله بن جحش وكتب له كتابا وأمره أن لا يقرأه إلا لمكان كذا وكذا لا تكرهن من أصحابك على المسير معك ،

فلما صار إلى ذلك الموضع قرأ الكتاب واسترجع قال سمعا وطاعة لله ورسوله قال فرجع رجلا من أصحابه ومضى بقيتهم معه فلقوا ابن الحضرمي فقتلوه فلم يدر ذلك من رجب أو من جمادى الآخرة فقال المشركون قتلهم في الشهر الحرام فنزلت (يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه قل قتال فيه كبير إلى قوله والفتنة أكبر من القتل) ،

قال فقال بعض المسلمين لئن كانوا أصابوا خيرا ما لهم أجر فنزلت (إن الذين آمنوا والذين هاجروا وجاهدوا في سبيل الله أولئك يرجون رحمت الله والله غفور رحيم) . (صحيح) . وهذا إسناد صحيح ورجاله ثقات ولا علة فيه .

11_ روي في تفسير مجاهد (1 / 231) عن عبد الرحمن بن الحسن الأسدي عن ابن ديزيل عن آدم بن أبي إياس عن ورقاء بن عمر عن عبد الله بن أبي نجيح عن مجاهد بنحو الحديث السابق .

وهذا إسناد ضعيف لإرساله ورجاله ثقات سوي عبد الرحمن الأسدي وهو صدوق وإنما أنكروا عليه الرواية عن ابن ديزيل من كتبه ، وسبق بيان حاله ، ويشهد للحديث وروده من طرق أخري .

12_ روي الطبري في الجامع (3 / 658) عن عمار بن الحسن الهمداني عن عبد الله بن ماهان عن عيسي بن ماهان عن الحصين بن عبد الرحمن السلمي عن غزوان الغفاري قال بعث رسول الله عبد الله بن جحش في جيش فلقي ناسا من المشركين ببطن نخلة المسلمون يحسبون أنه آخر يوم

من جمادى وهو أول يوم من رجب فقتل المسلمون ابن الحضرمي فقال المشركون ألستم تزعمون أنكم تحرمون الشهر الحرام والبلد الحرام ؟

وقد قتلتم في الشهر الحرام ، فأنزل الله (يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه إلى قوله أكبر عند الله) من الذي استكبرتم من قتل ابن الحضرمي (والفتنة) التي أنتم عليها مقيمون يعني الشرك (أكبر من القتل) . (حسن لغيره)

وهذا إسناد ضعيف لإرساله وللانقطاع بين الطبري وعمار الهمداني ، وباقي رجاله ثقات سوي عيسي بن ماهان وهو صدوق إن لم يكن ثقة أخطأ في بضعة أحاديث فقط ، ولم يتفرد بالحديث ، وروي الحديث من طريق أخري غير منقطع إلي غزوان الغفاري .

13_ روي الطبري في الجامع (3 / 655) عن محمد بن عبد الأعلي الصنعاني عن معتمر بن سليمان عن سليمان بن طرخان عن رجل عن حريث بن حسان عن جندب بن عبد الله عن رسول الله أنه بعث رهطا فبعث عليهم أبا عبيدة ، فلما أخذ لينطلق بكى صبابة إلى رسول الله فبعث رجلا مكانه يقال له عبد الله بن جحش وكتب له كتابا وأمره أن لا يقرأ الكتاب حتى يبلغ كذا وكذا ولا تكرهن أحدا من أصحابك على السير معك .

فلما قرأ الكتاب استرجع وقال سمعا وطاعة لأمر الله ورسوله . فخبرهم الخبر وقرأ عليهم الكتاب . فرجع رجلان ومضى بقيتهم . فلقوا ابن الحضرمي فقتلوه ولم يدروا ذلك اليوم من رجب أو من جمادى ؟ فقال المشركون للمسلمين فعلتم كذا وكذا في الشهر الحرام ،

فأتوا النبي فحدثوه الحديث فأنزل الله (يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه قل قتال فيه كبير وصد عن سبيل الله وكفر به والمسجد الحرام وإخراج أهله منه أكبر عند الله والفتنة أكبر من القتل) والفتنة هي الشرك . (حسن لغيره)

وهذا إسناد ضعيف لجهالة من بين حريث وابن طرخان ، لكن ورد في طرق الحديث الأخري بيان أن هذا الرجل هو حضرمي بن لاحق وهو ثقة .

14_ روي الطبري في الجامع (3 / 650) عن محمد بن حميد التميمي عن سلمة بن الفضل عن ابن إسحاق القرشي عن ابن شهاب الزهري ويزيد بن رومان عن عروة بن الزبير قال بعث رسول الله عبد الله بن جحش في رجب مقفله من بدر الأولى وبعث معه بثمانية رهط من المهاجرين ليس فيهم من الأنصار أحد وكتب له كتابا وأمره أن لا ينظر فيه حتى يسير يومين ثم ينظر فيه فيمضي لما أمره ولا يستكره من أصحابه أحدا ،

وكان أصحاب عبد الله بن جحش من المهاجرين من بني عبد شمس أبو حذيفة بن عتبة بن ربيعة بن عبد شمس ثم من حلفائهم عبد الله بن جحش بن رياب وهو أمير القوم وعكاشة بن محصن بن حرثان أحد بني أسد بن خزيمة ومن بني نوفل بن عبد مناف عتبة بن غزوان حليف لهم ومن بني زهرة بن كلاب سعد بن أبي وقاص ،

ومن بني عدي بن كعب عامر بن ربيعة حليف لهم وواقد بن عبد الله بن مناف بن عرين بن ثعلبة بن يربوع بن حنظلة وخالد بن البكير أحد بني سعد بن ليث حليف لهم ومن بني الحارث بن فهر سهيل ابن بيضاء . فلما سار عبد الله بن جحش يومين فتح الكتاب ونظر فيه فإذا فيه وإذا نظرت إلى كتابي هذا فسر حتى تنزل نخلة بين مكة والطائف فترصد بها قريشا وتعلم لنا من أخبارهم ،

فلما نظر عبد الله بن جحش في الكتاب قال سمعا وطاعة ثم قال لأصحابه قد أمرني رسول الله أن أمضي إلى نخلة فأرصد بها قريشا حتى آتيه منهم بخبر وقد نهاني أن أستكره أحدا منكم فمن كان منكم يريد الشهادة ويرغب فيها فلينطلق ومن كره ذلك فليرجع فأما أنا فماض لأمر رسول الله ،

فمضى ومضى أصحابه معه فلم يتخلف عنه أحد وسلك على الحجاز حتى إذا كان بمعدن فوق الفرع يقال له بحران أضل سعد بن أبي وقاص وعتبة بن غزوان بعيرا لهما كانا عليه يعتقبانه فتخلفا عليه في طلبه ومضى عبد الله بن جحش وبقية أصحابه حتى نزل بنخلة ،

فمرت به عير لقريش تحمل زبيبا وأدما وتجارة من تجارة قريش فيها منهم عمرو بن الحضرمي وعثمان بن عبد الله بن المغيرة وأخوه نوفل بن عبد الله بن المغيرة المخزوميان والحكم بن كيسان مولى هشام بن المغيرة ،

فلما رآهم القوم هابوهم وقد نزلوا قريبا منهم فأشرف لهم عكاشة بن محصن وقد كان حلق رأسه ، فلما رأوه أمنوا وقالوا عمار فلا بأس علينا منهم وتشاور القوم فيهم وذلك في آخر يوم من جمادى فقال القوم والله لئن تركتم القوم هذه الليلة ليدخلن الحرم فليمتنعن به منكم ولئن قتلتموهم لتقتلنهم في الشهر الحرام ،

فتردد القوم فهابوا الإقدام عليهم ثم شجعوا عليهم وأجمعوا على قتل من قدروا عليه منهم وأخذ ما معهم فرمى واقد بن عبد الله التميمي عمرو بن الحضرمي بسهم فقتله واستأسر عثمان بن عبد الله والحكم بن كيسان وأفلت نوفل بن عبد الله فأعجزهم . وقدم عبد الله بن جحش وأصحابه بالعير والأسيرين ،

حتى قدموا على رسول الله بالمدينة وقد ذكر بعض آل عبد الله بن جحش أن عبد الله بن جحش قال لأصحابه إن لرسول الله مما غنمتم الخمس وذلك قبل أن يفرض الخمس من الغنائم . فعزل لرسول الله خمس العير وقسم سائرها بين أصحابه فلما قدموا على رسول الله قال ما أمرتكم بقتال في الشهر الحرام ،

فوقف العير والأسيرين وأبى أن يأخذ من ذلك شيئا فلما قال رسول الله ذلك سقط في أيدي القوم وظنوا أنهم قد هلكوا وعنفهم المسلمون فيما صنعوا وقالوا لهم صنعتم ما لم تؤمروا به وقاتلتم في الشهر الحرام ولم تؤمروا بقتال وقالت قريش قد استحل محمد وأصحابه الشهر الحرام فسفكوا فيه الدم وأخذوا فيه الأموال وأسروا ،

فقال من يرد ذلك عليهم من المسلمين ممن كان بمكة إنما أصابوا ما أصابوا في جمادى ؛ وقالت يهود تتفاءل بذلك على رسول الله عمرو بن الحضرمي قتله واقد بن عبد الله عمرو عمرت الحرب والحضرمي حضرت الحرب وواقد بن عبد الله وقدت الحرب فجعل الله عليهم ذلك وبهم ،

فلما أكثر الناس في ذلك أنزل الله على رسوله (يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه (أي عن قتال فيه (قل قتال فيه كبير) إلى قوله (والفتنة أكبر من القتل) أي إن كنتم قتلتم في الشهر الحرام فقد صدوكم عن سبيل الله مع الكفر به وعن المسجد الحرام وإخراجكم عنه إذ أنتم أهله وولاته أكبر عند الله من قتل من قتلتم منهم ،

(والفتنة أكبر من القتل) أي قد كانوا يفتنون المسلم عن دينه حتى يردوه إلى الكفر بعد إيمانه وذلك أكبر عند الله من القتل ، (ولا يزالون يقاتلونكم حتى يردوكم عن دينكم إن استطاعوا) أي

هم مقيمون على أخبث ذلك وأعظمه غير تائبين ولا نازعين ، فلما نزل القرآن بهذا من الأمر وفرج الله عن المسلمين ما كانوا فيه من الشفق قبض رسول الله العير والأسيرين . (مرسل صحيح)

وهذا إسناد ضعيف لإرساله ورجاله ثقات سوي محمد بن حميد وهو ثقة ربما أخطأ في بضعة أحاديث فقط ، وعلي كل فقد ورد الحديث من طرق أخري إلي عروة بن الزبير ،

ولا بأس بذكر حال محمد بن حميد التميمي للمعرفة ، قال أبو يعلي الخليلي : (كان حافظا عالما بهذا الشأن ، رضيه أحمد بن حنبل ويحيي بن معين) ، وقال أحمد بن حنيل (لا يزال بالريِّ علم ما دام محمد بن حميد حيا ، وقال حديثه عن ابن المبارك وجرير صحيح) ، وقال جعفر الطيالسي (ثقة) ، وقال ابن معين (ثقة) .

فكما تري الرجل موصوف بالثقة والحفظ ، وإنما تركه بعضهم لكثرة الرواية عن المتروكين والمجهولين حتي كثرت في حديثه الغرائب والمناكير حتي يظن من يسمعها أنها منه هو .

قال ابن معين (ابن حميد ثقة ، وهذه الأحاديث التي يحدث بها ليس من قبله إنما من قبل الشيوخ الذين يحدث عنهم) ، وهكذا فالرجل ثقة حافظ ، أو علي الأقل صدوق حسن الحديث ، والغرائب في حديثه هي ممن يروي عنهم لا منه هو .

__ اختصار لأسانيد الحديث :

1_ عن سليمان بن طرخان عن حضرمي بن لاحق عن حريث بن سليمان عن جندب

2_ عن موسي بن هارون عن عمرو بن حماد عن أسباط بن نصر عن السدي الكبير

3_ عن عبد الرزاق الصنعاني عن معمر بن أبي عمرو عن عثمان الجزري عن مقسم بن بجرة

4_ عن آدم بن أبي إياس عن ورقاء بن عمر عن الحصين السلمي عن غزوان الغفاري

5_ عن يونس بن بكير عن ابن إسحاق القرشي عن يزيد بن رومان عن عروة بن الزبير

6_ عن محمد بن مروان عن حماد بن السائب عن أبي صالح عن ابن عباس

7_ عن عثمان بن عطاء عن عطاء بن أبي مسلم عن عكرمة عن ابن عباس

.. قائمة المصادر مذكورة بأكملها في آخر كتاب (الكامل في السُّنن) ..

__ كتب سابقة :

1_ الكامل في السُّنن ، أول كتاب علي الإطلاق يجمع السنة النبوية كلها ، بكل من رواها من الصحابة ، بكل ألفاظها ومتونها المختلفة ، من أصح الصحيح إلي أضعف الضعيف ، مع الحكم علي جميع الأحاديث ، وفيه (63,000) ثلاثة وستون ألف حديث / الإصدار الرابع

2_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث (الإيمان معرفةٌ وقولٌ وعمل) وحديث (النظر إلي وجه عليٍّ عبادة) وبيان معناه وحديث (أنا مدينة العلم وعليٌّ بابها) وتصحيح الأئمة له

3_ الكامل في الأحاديث الضعيفة / الإصدار الثالث / إصدار جديد يحوي متون الأحاديث الضعيفة بغير تكرار لأسانيدها ولمن رواها من الصحابة

4_ الكامل في الأحاديث المتروكة والمكذوبة / الإصدار الثالث / إصدار جديد يحوي متون الأحاديث المتروكة والمكذوبة بغير تكرار لأسانيدها ولمن رواها من الصحابة

5_ الكامل في أحاديث فضل الصلاة علي النبي / 160 حديث

6_ الكامل في أحاديث فضائل الصحابة / 4900 حديث

7_ الكامل في أحاديث فضائل آل البيت لقرابتهم من النبي / 1700 حديث

8_ الكامل في أحاديث فضائل أبي بكر الصديق / 800 حديث

9_ الكامل في أحاديث فضائل عمر بن الخطاب / 600 حديث

10_ الكامل في أحاديث فضائل عثمان بن عفان / 350 حديث

11_ الكامل في أحاديث فضائل علي بن أبي طالب / 950 حديث

12_ الكامل في أحاديث فضائل معاوية بن أبي سفيان / 100 حديث

13_ الكامل في أحاديث أحبِّ الصحابة إلي النبي / 40 حديث

14_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث اطلبوا الخير عند حِسان الوجوه من (20) طريقا عن النبي وبيان معناه

15_ الكامل في أحاديث أشراط الساعة الصغري / 3700 حديث

16_ الكامل في تواتر حديث مهديِّ آخر الزمان من (30) طريقا مختلفا إلي النبي

17_ الكامل في أحاديث زواج النبي من (25) امرأة وطلق عشرة وارتدت واحدة وما تبع ذلك من أقاويل / 200 حديث

18_ الكامل في أحاديث ما كان لدي النبي من مِلك يمين وما تبع ذلك من أقاويل / 60 حديث

19_ الكامل في تواتر حديث رجم الزاني المحصن من (65) طريقا مختلفا إلي النبي

20_ الكامل في تفاصيل حديث غفر الله لبغيٍّ بسقيا كلب وبيان أنه ورد في غفران الصغائر وأن كلمة بغي تطلق لغويا علي من زنت مرة واحدة / 30 حديث وأثر

21_ الكامل في أحاديث المتعة وأيما رجل وامرأة تمتّعا فعِشرة ما بينهما ثلاثة أيام وأنها أبيحت للصحابة فقط وما تبع ذلك من أقاويل / 90 حديث

22_ الكامل في أحاديث زواج النبي من عائشة وعمرها (6) ست سنوات ودخل بها وعمرها (9) تسع سنوات وعمره (54) أربعة وخمسين عاما / 100 حديث

23_ الكامل في أحاديث لعن النبي المتبرجات من النساء وما في معناه وما تبعها من أقاويل / 200 حديث

24_ الكامل في أحاديث أمر النبي النساء بالخِمار والغِلالة والذيل وما تبعها من أقاويل / 80 حديث

25_ الكامل في تواتر حديث لا نكاح إلا بولي من (12) طريقا مختلفا إلي النبي

26_ الكامل في شهرة حديث يقطع الصلاة الكلب والمرأة والحمار عن (7) سبعة من الصحابة عن النبي وجواب عائشة علي نفسها

27_ الكامل في أحاديث لا تؤمُّ امرأةٌ رجلا ولو من وراء ستار / 60 حديث

28_ الكامل في أحاديث خلقت المرأة من ضلع أعوج فدارِها تعِش بها ولن يفلح قوم ولّوا أمرهم امرأة وما في معناه / 50 حديث

29_ الكامل في أحاديث أذِن النبي في ضرب النساء ولا ترفع عصاك عن أهلك / 50 حديث

30_ الكامل في أحاديث لا توفي المرأة حق زوجها وإن سال جسمه دما وصديدا فلحسته بلسانها ولا تُقبل لها حسنة إن باتت وزوجها عليها غاضب وما في معناه وما تبعها من أقاويل / 150 حديث

31_ الكامل في تواتر حديث لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها لما عظّم الله عليها من حقه ، من (20) طريقا مختلفا إلي النبي ، وما تبعه من أقاويل

32_ الكامل في شهرة حديث لا يجوز لامرأة أمر في مالها إلا بإذن زوجها ، من (9) تسع طرق مختلفة إلي النبي ، وما تبعه من أقاويل

33_ الكامل في أحاديث كان النبي لا يصافح النساء وإن صافح وضع علي يده ثوبا / 25 حديث

34_ الكامل في تواتر حديث أكثر أهل النار النساء ، من (20) طريقا مختلفا إلي النبي ، وما تبعه من أقاويل

35_ الكامل في أحاديث كان النبي يقبِّل نساءه وهو صائم وقدرته علي ملك نفسه وحديث عائشة كان النبي يقبّلني ويمصُّ لساني / 40 حديث

36_ الكامل في أحاديث كان النبي يباشر نساءه وهي حائض وعلي فرجِها خِرقة / 40 حديث

37_ الكامل في أحاديث نهي النبي النساء عن الخروج لغير ضرورة وقال ارجعن مأزورات غير مأجورات وما في معناه / 100 حديث

38_ الكامل في أحاديث أن النبي قام لجنازة يهودي وقال إنما قمنا للملائكة وإعظاما للذي يقبض الأرواح / 20 حديث

39_ الكامل في أحاديث أشراط الساعة الكبري / 500 حديث

40_ الكامل في تواتر حديث دابة آخر الزمان من (30) طريقا مختلفا إلي النبي

41_ الكامل في تواتر حديث يأجوج ومأجوج من (30) طريقا مختلفا إلي النبي

42_ الكامل في تواتر حديث نزول عيسي آخر الزمان من (35) طريقا مختلفا إلي النبي

43_ الكامل في تواتر حديث المسيح الدجال من (100) طريق مختلف إلي النبي

44_ الكامل في زوائد مسند الديلمي وما تفرد به عن كتب الرواية / 1400 حديث

45_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من حفظ علي أمتي أربعين حديثا ومن حسّنه وعمل به من الأئمة

46_ الكامل في آيات وأحاديث وصف من لم يسلم بالسفهاء والكلاب والحمير والأنعام والقردة والخنازير وأظلم الناس وأشرِّ الناس إلي آخر ما ورد من أوصاف / 300 آية وحديث

47_ الكامل في أحاديث قول أبي طالب للنبي إن قومك أنصفوك يقولون لك لا تسبهم ولا تشتمهم ولا تسفههم ولا تقتحم مجالسهم حتي لا يسبوك ويشتموك ويؤذوك / 200 حديث

سلسلة الكامل / كتاب رقم 48 /

الكامل في أسانيد و تصحيح حديث أن الفتنة في قوله

تعالي (والفتنة أكبر من القتل) المراد بها الكفر /

أي أن الكفر والشرك أعظم عند الله من القتل

لمؤلفه د / عامر أحمد الحسيني .. الكتاب مجاني

(نسخة جديدة بتحسين الخط وتكبيره لتيسير القراءة وخاصة علي أجهزة المحمول)